الفصل السادس / الاسلام والديمقراطية ٠

المبحث ألأول / الاسلام انموذجاً ٠

أقرت الشريعة الاسلامية حقوق الإنسان وحرياته ألأساسية بالشكل الذي يضمن (اذا ما طبقت تطبيقاً سليماً) ناء مجتمع مثالي ٠ فلم تكتفي الشريعة الاسلامية بالعمل على التحرر ن العبودية لغير الله وحفظ حرية الإنسان ومنع عدوان الناس بعضهم على بعض وانما كانت ولازالت وسوف تبقى مباديء الشريعة ونصوصها تسعى من أجل تحقيق العدالة الاجتماعية ٠

ولما كانت العدالة الاجتماعية هي الضمان الأساسي لإقرار حقوق الإنسان وحرياته ألأساسية ومنها حقوقه وحرياته السياسية ٠ فقد أقر الاسلام على ذلك تلك الحقوق بشكل مثالي وتعرف الحقوق السياسية بأنها (جملة الحقوق ألإلزامية المعترف بها من الدولة للمواطنين ، وفي حق المساهمة في الحكم بالضغط عليه والتأثير فيه عن طريق الانتخاب المباشر أو غير المباشر والحق في الاعلام والتحزب) ٠

والمعرف عن الاسلام كشريعة سماوية تتميز عن الشرائع الوضعية كانت قد نظمت علاقة الإنسان بربه كما نظمت علاقة الإنسان بأخيه الإنسان لاسيما مستوى تنظيم العلاقة بين الحاكم والمحكوم بشكل خاص لذلك نجد في هذه الشريعة السمحاء قواعد متكاملة للحكم نظَّم من خلالها الخالق جلا وعلا الحقوق والحريات بين الحكام والمحكومين على سبيل المثال في (البيعة والشورى) ٠

١ ـ بيعة الحاكم : ـ

اعتمد المسلمون على مبدأ "البيعة " في اختيار الحاكم ومعنى ذلك ان الشخص المرشح لزعامة ألأمة الاسلامية لايكون حاكماً شرعياً واجب الطاعة الا بعد مبايعة "موافقة " المسلمين كافة سواء كان مباشرة من قبل الناس الذين يعيشون بالقرب من مركز الخلافة أو بصورة غير مباشرة من قبل الناس يتعذر عليهم مبايعة الخليفة بهذه الطريقة من عموم ارجاء الدولة الاسلامية لذا يبايعون الخليفة عن طريق ممثليهم الذين يتوافدون على مقر الخلافة ٠

وبالمقابل أقر الاسلام (مبدأ التراجع) عن البيعة وعزل الحاكم " سحب الثقة " اذا ما انحرف أو خرج مباديء الاسلام أو اختلفت أحدى الشروط التي أختياره على أساسها (العدالة ، العلم المؤدي إلى الاجتهاد ، سلامة الحواس ، سلامة ألأعضاء ، تدبير مصالح الرعية ، الشجاعة)٠

وعلى ذلك كان الرسول الكريم محمد "ص" أول من طبق البيعة ولم يكن حاجة اليها لانه خاتم ألأنبياء والمرسلين وقد تمت له "ص" أكثر من بيعة (بيعة العقبة ألأولى والثانية) وبويع من قبل الرجال والنساء بدليل قوله تعالى (ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله ورسوله) وقوله تعالى (يا أيها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك) وقوله تعالى (لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة) ٠

٢ ـ مبدأ الشورى : ـ
كانت الشورى معروفة عند العرب قبل الاسلام ، وعندما جاء الاسلام أكد هذا المبدأ ونزلت به ألآية الكريمة بصيغة المدح لهذه الممارسة بقوله تعالى (وأمرهم شورى بينهم) ثم نزل أمر الله تعالى إلى نبيه الكريم محمد "ص" بأن يستشير الصحابه بقوله تعالى (وشاورهم في ألأمر) وعليه أصبحت الشورى لازمة وواجبة في الاسلام ٠ وعلى ذلك اصبح لزاماً على الحاكم (الخليفة) ان يستشير اصحابه قبل ان يقرر أمراً ما ٠ وكان الرسول الكريم " ص" يجمع الناس ويقول لهم في المسجد أو في المنزل (أيها القوم أشيروا علي فقد أمرني ربي بالشورى) لذا فأن الرسول الكريم "ص" أتبع مبدأ الشورى ولم يكن بحاجه اتباعه (لأنه لا ينطق عن الهوى) وكان الغرض ألأساسي ان تتبع ألأمة من بعده هذا المبدأ كمناهج عمل لاسيما على صعيد السلطة والحكم ولا سيما ان اتباع الرسول "ص" أمر من الله تعالى كما جاء في محكم كتابه العزيز (وما أتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) ٠

المبحث الثاني / هل ثمة تعارض بين الإسلام والديمقراطية ٠

للاجابة على هذا السؤال علينا الوقوف على المفهوم المعاصر للديمقراطية ومقاصدها ايضاً ، كذلك لابد من الوقوف على عملية الاندماج مع هذا التحول وكيفية التعامل معه في الواقع الميداني للحياة بؤسساتها الحكومية وغير الحكومية وكل جوانب الحياة ألآخرى التربوية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والصحية ٠٠٠ ثم نعرضها على روح ومقاصد الإسلام لنرى ان كان هناك تعارضاً أم اتفاقاً ٠
لقد استقر الفكر السياسي الحديث على اعتبار ان الديمقراطية هي الطريقة ألآلية والنهج الذي يمنح القدرة لكافة المواطنين على حكم أنفسهم من خلال ممثليهم بالانتخابات حرة ونزيهة قائمة على تعددية حقيقية مفعمة بحرية التعبير والصحافة ٠ فالديمقراطية هي وسيلة تعتمد أرادة الكل الوطني لاقامة السلطة ٠
ولعل بدايات هذا التطور المعرفي للديمقراطية المعاصرة تجسدت على يد المفكر جوزيف شومبيتر عام ١٩٤٢ في كتابه المعروف (الرأسمالية والاشتراكية والديمقراطية) والذي يؤمن الوصول إلى قرارات سياسية والذي يتمكن فيه ألأفراد من امتلاك القدرة على التقدير من خلال التنافس على أصوات الناخبين ٠
وقد لاحظ صامويل هانتغتون ١٩٩٧ هذا المعنى الذي أطلقه شومبيتر وقال : انه منذ الحرب العالمية الثانية أصبح الاتجاه الغالب في تعريف الديمقراطية هو ذلك الذي يربطها باعتبارها مجموعة وسائل لاقامة الدولة والسلطة ووضعها تحت طاولة المسؤولية وذلك في مقابل الوسائل الاخرى المعتمدة في ألأنظمة السياسية التي تمكن ألأفراد من ان يصبحوا حكاماً عن طريق الولاة أو الثروة أو ألإكراه ٠
أما فوكوياما ١٩٩٢ فانه يذهب إلى ذات المعنى عندما يقول (ان الديمقراطية عبارة عن الحق الشمولي في الاشتراك في السلطة السياسية أي الحق الذي يملكه كل المواطنين في الانتخابات وفي المشاركة في الحياة السياسية ، والبلد الديمقراطي هو البلد الذي يمنح الشعب من اختيار حكومته بواسطة انتخابات دورية على أساس

التعددية الحزبية والاقتراع السري وذلك على أساس الاقتراع العام والمساواة في ذلك بين جميع أفراد المجتمع ٠

فاذا كان جوهر الديمقراطية المعاصرة يقوم على حق ألأمة في الحكم على أساس الارادة الحرة والاختيار النزيه وصولاً لأهداف نفي الاستبداد واشاعة العدل والمساواة والتكافؤ بين المواطنين لضمان السلم والتعايش الوطني ٠ ٠ فهل تتعارض هذه المعاني والغايات مع الاسلام روحاً ومقاصداً ؟ إننا لانرى أي تعارض جوهري بين الديمقراطية والاسلام انطلاقاً من : ـ

أولاً : ـ

بعد انتهاء عصر الوحي ٠ فان الحديث عن شكل الحكم يقوم على ألأصل الثابت وهو(ولاية ألأمة على نفسها) باعتبار (ان مسألة الحكم في الوقت الحاضر لم تعالج في نص خاص على مذهبي السنة والشيعة معاً) كما قال السيد الشهيد محمد باقر الصدر "رض" ٠ فيكون الرجوع إلى أصل ولاية ألأمة على نفسها لتنظيم آليات حياتها بما يحفظ لها وجودها وبقائها وتقدمها ما دامت ألأمة لاتتحدد بصيغة ثابتة للحكم بما يناسبها لتسيير أمورها وهي صاحبة المصلحة في ذلك ولها حق الاختيار وحق التطبيق لصيغ الحكم التي ترى صلاحها لتنظيم وادارة واقعها ومنها الصيغة الديمقراطية ٠ وكما قال الشيخ شمس الدين (لايوجد لدينا في الشرع على الاطلاق لافي الكتاب ولا في السنة ولا في الفقه العام ما يمنع من اعتماد الديمقراطية وأساليبها ومؤسساتها في هذا الحقل) ٠

ثانياً:

لقد أقام الإسلام رؤيته على وحدة الأصل الإنساني ووحدة نوعه وهويته بعيداً عن أي تمايز بسبب العرق أو اللون أو المال أو الطبقة { يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة } {يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله اتقاكم إن الله عليم خبير } ، ويؤسس علية نبذ التميز والدونية والانغلاق ، وإشاعة التكافؤ والمساواة والانفتاح ٠

كما أكد الإسلام على الكرامة الإنسانية الفردية { ولقد كرمنا بني آدم ٠٠٠ } ، والتي ترفض الظلم والاستبداد والاضطهاد ، لذا كسب الإنسان حق الحياة وحق العدل وحق التكريم وحق الأمن٠

من جانب آخر تقر النظرة الدينية الاختلاف كسنة تقوم بها الحياة وتقوم عليها الحركية الإنسانية التاريخية { ومن آياته خلق السموات و الأرض واختلاف ألسنتكم وألوانكم ان في ذلك لآيات للعالمين } ، وليس اختلاف تضاد بل اختلاف تكامل فالتشابه يقضي على إمكانية نشوء الحياة والحركية الإنسانية ،٠٠ ويتتبع ذلك الإقرار بحقيقة التعددية في الحياة الدنيا { قل كل يعمل على شاكلته فربكم اعلم بمن هو أهدى سبيلا } ،{ ولكل وجهة هو مولها فاستبقوا الخيرات } ، { لكل جعلنا شرعة ومنهاجة ولو شاء الله لجعلكم امة واحدة ولكن ليبلوكم فيما آتاكم } من هنا يستلزم الواقع الاعتراف بوجود الآخر المختلف سواء في العقيدة أو المنهج بغض النظر عن

رأينا بعقيدته ومنهجه ٠٠ استنادا إلى حقيقة الاختل وما ينسجم عنها من تعددية في الحياة التي تتخذ صور التعددية في الفكر والعمل والسياسة ٠

ثالثاً :

اشتراك الإسلام والديمقراطية بنفي ونبذ ومحاربة الاستبداد باعتباره جذر الكوارث التي تشل الحياة ة تعطل مقومات الإنسانية من حرية وإبداع وتطور وهنا تجب الإشارة إلى إن الإسلام لم يؤكد على مبدأ وقيمة أو معلم أكثر من تأكيده على القسط والعدل حتى أنه جعل إقامة القسط من أهم غايات النبوات وأهداف الكتاب { ولقد أرسلنا بالبينات و أنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط } من هنا جاء بوجوب أقامة وإشاعة العدل باعتباره عماد ومقياس أية تجربة ، وفي طليعة استحقاقات العدل إقرار حقوق البشر ونفي استعبادهم وظلمهم واستغلالهم ومصادرة حقوقهم في الولاية على أنفسهم ٠٠٠ وإن في نفي الإسلام للتسلط وهظم الحقوق تأكيد على نفي أية شرعية للحكم الاستبدادي المنافي لرضا وقبول الناس ،٠٠٠ وسواء قلنا بالشورى الإلزامية أو البيعة المشروطة أو الانتخاب الحر فهي كافة أوجه لتأكيد رضا الناس وقبولهم بما ينافي الاستبداد والتسلط بالإكراه ، وبما يؤصل لاختيارهم بعيدا عن التغلب والاضطهاد ٠

المبحث الثالث

المواطنة في ظل الإسلام :

تثار أسئلة قلقة حول أمكانية قبول مبدأ المواطنة على الأرضية قيمة إسلامية ، بدل الاعتقاد السائد هو تعارضهما في الدلالة والاستحقاق ، وذلك لم نشهد خطابا إسلاميا ناهضا وحقيقيا يتبنى المواطنة في عمق التنظير القيمي للدولة وللمجتمع السياسي الحديث ويعمل من أهم النكسات التي مني بها الخطاب الحركات السياسية الإسلامية ذلك المتصل بتجاهل المواطنة في خضم التأسيس الحديث لمشروع الدولة ومقومات وجودها ، وفي الحقيقة أدى هذا التجاهل التنظيري إلى بناء وحدة فكرية سطحية غير قادرة على التأسيس الحقيقي لمشروع الدولة ، بل ان الخطاب السياسي للحركات الإسلامية ـ حاله حال الخطاب القومي والماركسي ـ سحق مشروع الدولة الوطنية يتجاهله للمواطنة انتماء وبناء جوهرية لا يمكن تجاهلها في أصل نشوء وبقاء الدولة ، وبذلك تم تحميل الإسلام كدين تبعات هذه القرارات للحركات الإسلامية مما حال دون توظيفه في عمليات البناء السياسي للدولة من الناحية القومية ٠

المواطنة والإخوة الدينية :

يطرح البعض الإخوة الدينية كأساس قيمي قبال مبدأ المواطنة ، على أساس إن الإسلام يؤكد على أولوية الانتماء الديني في صياغة العلائق الإنسانية وتكوين الجماعة السياسية وإن هذا الانتماء متحرر من لوازم الجغرافية والخصوصية الذاتية للمجتمعات ، لذا نجد إن البعض الإسلاميين لا يعترفون بأي رابط يمكن إن يشد أركان المجتمع غير المشترك الديني ٠

ابتدءا فأننا نجزم ان الإسلام لا يتعارض مع اعتماد المواطنة كوحدة بناء للجماعة السياسية ، بل لا نجد مشكلة قيمية معرفية حقيقية بين مبدأ المواطنة ومبدأ الإخوة الدينية المشار إليه أنفا فالإخوة هنا رابطة معنوية متحررة من الزمان والمكان إما